

ما حكم أداء العمرة عن نفسي ثم عمن توفي من أهلي في رحلة

واحدة؟ | الشيخ عبدالله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

واخر السؤال يقول هل لي ان اعمل عمرة لنفسي؟ ثم اعتمر لمن توفي من اهلي في رحلة واحدة هذا جائز له بعض العلماء ولكن هذا لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يفعله احد من صحابته الا في قضية واحدة - [00:00:01](#)

وهي انه لما انتهى الحج وقد كانت عائشة معه قبل ان تصل الى مكة حاضرت وقال لها صلى الله عليه وسلم افعلي الحج ولا تطوف في [00:00:18](#) بالبيت. حتى تطهري طافت يوم عرفة -

اه طهرت يوم عرفة لطافت بعد ذلك او البيت وسعت فقال لها هذى هذا يكفيك لحجك وعمرتك يعني الطواف والسعي وانه يكفي للحج والعمرة ولكنها قالت النساء يخرجن بحج وعمرة وانا اخرج بحج. يعني هذا رأيها - [00:00:36](#)

اه امر عبد الرحمن بن ابي بكر اخوها يذهب بها الى التنعيم ويعمرها تطيبها لخاطري. والا ليس واجبا وليس سنة فالافضل لمن اتى [00:01:01](#) بالعمرة من اننا الميقات ان يكثر من الطواف افضل من كونه يخرج ويأتي بعمرة من التنعيم -

لان هذا هو المسنون وهو المرغب فيه واذا طاف وقال اللهم اجعل هذا ثوابه لابي او لأخي او لفلان فانه يصل اليك المهم انه يخلص [00:01:30](#) في ذلك لله جل وعلا. فاذا انتهى -

ان شاء يهديه لمن يشاء انه يصل اليه. وهكذا غيره من الاعمال الله تعالى اعلم - [00:01:51](#)